

سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام

وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا رواه البخاري وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا رواه البخاري الاتكاء مأخوذ من الوكاء والتاء بدل الواو والوكاء هو ما يشد به الكيس أو غيره فكأنه أوكأ مقعدته ويشدها بالقعود على الوطاء الذي تحته ومعناه الاستواء على وطاء متمكنا قال الخطابي المتكئ هنا هو المتمكن في جلوسه من التربع وشبهه المعتمد على الوطاء تحته قال ومن استوى قاعدا على وطاء فهو متكئ والعامه لا تعرف المتكئ إلا من مال على أحد شقيه ومعنى الحديث إذا أكلت لا أقعد متكئا كفعل من يريد الاستكثار من الأكل ولكن آكل بلغة فيكون قعودي مستوفزا ومن حمل الاتكاء على الميل على أحد الشقين تأول ذلك على مذهب أهل الطب بأن ذلك فيه ضرر فإنه لا ينحدر في مجاري الطعام سهلا ولا يسيغه هنيئا وربما تأذى به وعن عمر بن أبي سلمة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك متفق عليه وعن عمر بن أبي سلمة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك متفق عليه الحديث دليل على وجوب التسمية للأمر بها وقيل إنها مستحبة في الأكل ويقاس عليه الشرب قال العلماء ويستحب أن يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها فإن تركها لأي سبب نسيان أو غيره في أول الطعام فليقل في أثنائه بسم الله أوله وآخره لحديث أبي داود والترمذي وغيرهما قال الترمذي حسن صحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله فإن نسي أن يذكر الله في أوله فليقل بسم الله أوله وآخره وينبغي أن يسمي كل أحد من الأكلين فإن سمي واحد فقط فقد حصل بتسميته السنة قاله الشافعي ويستدل له بأنه صلى الله عليه وسلم أخبر أن الشيطان يستحل الطعام الذي لم يذكر اسم الله عليه فإن ذكره واحد من الأكلين صدق عليه أنه ذكر اسم الله عليه وفي الحديث دليل على وجوب الأكل باليمين للأمر به أيضا ويزيده تأكيدا أنه صلى الله عليه وسلم أخبر بأن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله وفعل الشيطان يحرم على الإنسان ويزيده تأكيدا أن رجلا أكل عنده صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل بيمينك فقال لا أستطيع قال لا استطعت ما منعه إلا الكبر فما رفعها إلى فيه أخرجه مسلم ولا يدعو صلى الله عليه وسلم إلا على من ترك الواجب وأما كون الدعاء لتكبره فهو محتمل أيضا ولا ينافي أن الدعاء عليه للأمرين معا وفي قوله وكل مما يليك دليل أنه يجب الأكل مما يليه وأنه ينبغي حسن العشرة للجليس وأن لا يحصل من الإنسان ما يسوء جليسه مما فيه سوء عشرة وترك مروءة فقد يتقذر جليسه ذلك لا سيما في الثريد والأوراق ونحوها إلا في مثل الفاكهة فإنه قد أخرج الترمذي

وغيره من حديث عكراش بن ذؤيب قال أتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر وهو بفتح الواو وفتح
الذال المعجمة فراء جمع وذرة قطعة من اللحم لا عظم فيها فخطت بيدي في نواحيها وأكل
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال يا
عكراش كل من موضع واحد فإنه طعام واحد ثم أتينا بطبق فيه ألوان التمر فجعلت أكل من بين
يدي وجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق فقال